



أن عمر بن الخطاب كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف

عن نافع: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف، وفرض لابنه ثلاثة آلاف وخمسمئة، ف قيل له: هو من المهاجرين فلم نَقَصْتَهُ؟ فقال: إنما هاجر به أبوه. يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه.

[صحيح] [رواه البخاري]

أعطى عمر للمهاجرين ٤٠٠٠، وابنه من المهاجرين لكنه أعطاه ٣٥٠٠، لأنه هاجر به أبوه وهو غير محتلم فلم ير إلحاقه بالبالغين، فلذا أنقص من عطائه عن هاجر بنفسه من المهاجرين، فإن الدنيا لم تعرف بعد النبي -صلى الله عليه وسلم- وأبي بكر الصديق حاكماً زاهداً ورعاً في مال الأمة مثله -رضي الله عنه-، وهكذا يجب على من تولى شيئاً من أمور المسلمين ألا يحابي قريباً لقربته، ولا غنياً لغناه ولا فقيراً لفقره بل ينزل كل أحد منزلته، فهذا من الورع والعدل.

معاني الكلمات

فرض أوجب وقطع من العطاء.

المهاجرون الأولون هم الذين صلوا للقبليتين أو شهدوا بدرأً.

<https://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/5654>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

